

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٢٧ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعة شارع عمر المختار بحى المطرية ،
بمحافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض والعقارات اللازمة لتنفيذ المشروع
المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين
بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٧ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٢٧ لسنة ٢٠٢١

تشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة القاهرة رقم ٢٠١٦١ المؤرخ ١٠/١٠/٢٠٢١ بشأن التوجيهات الصادرة بتنفيذ مشروع شارع عمر المختار بحى المطرية بمحافظة القاهرة واعتباره من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأرض التى تعترض مساره واللازمة لتنفيذه .

تضمنت الأوراق أن حى المطرية قام بعمل حصر ملاك العقارات بعدد (١٥) عقاراً وأرض فضاء المقرر إزالتها التى تعوق تنفيذ مشروع شارع عمر المختار بحى المطرية . حيث تضمنت الأوراق كشفًا موضحًا به أسماء الملاك الظاهرين للعقارات والأرض المطلوب نزع ملكيتها والاستيلاء عليها لتنفيذ المشروع .

حيث تضمنت الأوراق مخططًا إجماليًا للمشروع المراد تنفيذه .

تضمنت الأوراق أن محافظة القاهرة قامت بإسناد تقدير التعويضات للعقارات والأرض المطلوب نزع ملكيتها لأحد المقيمين العقاريين والمعتمدين وتم تقدير قيمة التعويض بمبلغ ٥٦٧.٧٢١٠ جنيهات (فقط ستة وخمسون مليونًا وسبعمائة وسبعة آلاف ومائتان وعشرة جنيهات) ، هذا وقد تم مخاطبة وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية على تدبير المبلغ المطلوب لتنفيذ المشروع .

ولما كان مشروع تنفيذ شارع عمر المختار بحى المطرية بنطاق محافظة القاهرة يحقق نفعًا عامًا لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له ، والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة لتنفيذه .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوى

بيان حصر ملك توسعة شارع عمر المختار

محافظة الاسكندرية حي المطرية

الرقم	الاسم	حيزان المطر	مساحة المطر	وصف المطر	العرق
١	احمد محمد عيسى احمد (واخرون)	حصص (١)	٢٠٠ م	ارضى ٤ +	ضوايح تنظيم
٢	وردة / يوسف محمد يوسف مذكور	حصص (٢)	١٠ م	ارضى ٣ +	ضوايح تنظيم
٣	عبد الحميد اسماعيل (واخرون)	حصص (٣)	٥٥ م	ارضى ٣ +	ضوايح تنظيم
٤	صالح محمد علي (واخرون)	حصص (٤)	٦٠ م	ارضى ٢ +	ضوايح تنظيم
٥	محمدي محمد علي (واخرون)	حصص (٥)	٥٥ م	ارضى ٤ +	ضوايح تنظيم
٦	السيدي عبد القادر محمد سيد	حصص (٦)	١٤٠ م	ارضى ٢ +	ضوايح تنظيم
٧	محمدي احمد كريس	حصص (٧)	٧٤ م	ارضى ٤ +	ضوايح تنظيم
٨	علي عبد البر محمد (واخرون)	حصص (٨)	٢٨٠ م	ارضى ١٢ +	مصاريف لقط التنظيم
٩	حمادة فوسل ابو العلا وقاضي (واخرون)	حصص (٩)	١٢٠ م	ارضى ٤ +	ضوايح تنظيم
١٠	محمد سيد محمد عبد العزيز	حصص (١٠)	١٢٥ م	ارضى ٢ +	ضوايح تنظيم
١١	ياسين محمد السيد	حصص (١١)	١٠ م	ارضى ٢ +	ضوايح تنظيم
١٢	وردة / ديدة عبد القادر	حصص (١٢)	٨٠ م	ارضى ٤ +	ضوايح تنظيم
١٣	علي شكرى جاك (واخرون)	حصص (١٣)	٨٥ م	ارضى ٢ +	ضوايح تنظيم
١٤	هشام خالد حسن (واخرون)	حصص (١٤)	١٣٥ م	ارضى ١٢ +	ضوايح تنظيم
١٥	وردة / عيسى عليم شوقي	حصص (١٥)	١٧٠ م	ارضى ٥ +	ضوايح تنظيم
١٦	ارضى فضاء (تم الازالة من قبل الحى)	حصص (١٦)	١٢٠ م	ارضى ٥ +	ضوايح تنظيم

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة

التوقيعات /

الواء / مسامح لبيب وحميد

رئيس حي المطرية



٥-٢

٢٠٢١



